من غير دينه فاضربوا عنقه ولان لحكم النبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة مزية على امته وسائر الحر من امته يحد فكانت العقوبة لمن سبه صلى الله عليه وسلم القتل لعظيم قدره وشفوف منزلته على غيره **فصل**

فان قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم اليهودي الذي قال له السام عليكم وهذا دعاء عليه ولا قتل الآخر الذي قال له انا هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله وقد تأذى النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك وقال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين كانوا يؤذونه في اكثر الاحيان

قاعلم وفقنا الله واياك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اول الامر يستالف عليه الناس ويميل قلوبهم اليه ويحبب اليهم الايمان ويزينه في قلوبهم وديارهم ويقول لاصحابه انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ويقول لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكان صلى الله عليه وسلم يداري الكفار والمنافقين ويحمل صحبتهم ويغضي عنهم ويحتمل من اذاهم ويصبر على جفائهم مما لا يجوز لنا اليوم الصبر عليه وكان يرفقهم بالعطاء والاحسان وبذلك امره الله تعالى فقال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين وقال تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وذلك لحاجة الناس للتالف لان الاسلام

وجمع الكلمة عليه فلما استقر واظهره الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشتهر امره كفعله بابن خطل ومن عهد بقتله يوم الفتح ومن امكنه قتله من يهود وغيرهم او غلبة ممن لم ينظمه قبل سلك صحبته والا فخراط في جملة مظهر الايمان به ممن كان يؤذيه كابن الاشرف وابي رافع والنضر وعقبة وكذلك ندر دم جماعة سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعرى وغيرهما ممن اذاه حتى القوا بايديهم ولقوه مسلمين وبواطن المنافقين مستترة وحكمه صلى الله عليه وسلم على الظاهر واكثر تلك الكلمات انما كان يقولها القائل منهم خفية ومع امثاله ويحلفون عليها اذا نميت وينكرونها ويحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكان مع هذا يطمع في فيئتهم ورجوعهم الى الاسلام ويتوبتهم فيصبر صلى الله عليه وسلم على اهانتهم وجفوتهم كما صبر اولوا العزم من الرسل حتى فاء كثير منهم باطنا كما فاء ظاهرا واخلص سرا كما اظهر جهرا ونفع الله بعد بكثير منهم وقام منهم للدين وزراء وعون وحماة وانصارا كما جاءت به الاخبار وبهذا اجاب بعض ائمتنا رحمهم الله عن هذا السؤال ولعله لم يثبت عنده صلى الله عليه وسلم من اقوالهم ما رفع وانما نقله الواحد ومن لم يصل رتبة الشهادة في هذا الباب من صبي او عبد او امرأة والدماء لا تستباح الا بعدلين وعلى هذا يحمل امر اليهودية في الشاة وانهم لو وابر السنتهم ولم يتبينوه الا ترى كيف بهتت عليه عائشة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)